

المحاضرة التاسعة: توجيه شيء من العشر المتواترة

- من سورتي آل عمران والنساء -

نأتي في هذه المحاضرة - بحول الله وقوته -، على توجيه مواضع من أواخر سورة آل عمران، وننتقل بعدها إلى توجيه شيء من سورة النساء، وهذا شروع في البيان، والله المستعان:

الموضع العاشر: قوله ﷺ: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران:140].

1- محلُّ الخلاف كلمة (قَرْحٌ) في الموضعين.

2- فقد قرأها حمزة والكسائي وخلف وعاصم (شعبة)؛ (قَرْحٌ) بضم القاف. وقرأ الباقون بفتحها¹.

3- «قَالَ الْفَرَاءُ: كَانَ (الْقَرْحُ) بِالضَّمِّ؛ أَلَمْ الْجِرَاحَاتِ، وَكَأَنَّ (الْقَرْحُ) الْجِرَاحُ بِأَعْيَانِهَا. وَقَالَ الْكَسَائِيُّ: هُمَا لُعْتَانٍ؛ مِثْلُ الضَّعْفِ وَالضُّعْفِ وَالْفَقْرِ وَالْفُقْرُ². [قال ابن زنجلة رحمه الله]: وأولى الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ؛ قَوْلُ الْفَرَاءِ؛ لِتَصْيِيرِهِمَا لِمَعْنِيَيْنِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ حِينَ آسَاهُمْ بِهِمْ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِمَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ (الْأَلَمَ) فَقَالَ: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِعَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ (إِنْ يَمْسَسْكُمْ أَلَمٌ مِنْ أَيْدِي الْقَوْمِ؛ فَإِنَّ بِهِمْ مِنْ ذَلِكَ مِثْلَ مَا بِكُمْ)»³.

الموضع الحادي عشر: قوله ﷺ: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران:146].

1- محلُّ الخلاف كلمتا (وكأين، وقاتل).

¹ يُظَنُّ: ابن الجزري، النشر، ج2، ص242.

² قال السمين الحلبي: «والفتح لعنة الحجاز، والضم لعنة غيرهم فهما كالضعف والضعف والكثرة والكثرة». الدر المصون، ج3، ص302.

³ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص174.

2- أمّا كلمة (كأين)؛ فقد قرأها ابن كثير وأبو جعفر: (وكائِن) حيث وقع، بألف ممدودة بعدها همزة مكسورة. وقرأ الباقون (وكأين) بهمزة فياء مكسورة مشددة.

- وأمّا كلمة (قاتل)؛ فقد قرأها الكوفيون وابن عامر وأبو جعفر (قاتل معه) بالألف وفتح القاف والتاء. والباقون بضم القاف وكسر التاء من غير ألف (قتل)¹.

3- ومن قرأ كلمة (كائِن) هكذا بالمد؛ فعلى أنّ فيها تقديمًا وتأخيرًا وقلبا؛ إذ أصل الكلمة (أي) ثمّ أُدخلت عليها (الكاف) فأصبحت (كأي)، ولكنّ نون التّنين رُسمت في مصاحف الصحابة، فأصبحت (كأين)، ثمّ قُدّمت الياء مكان الهمزة، فصارت (كئين)، ثمّ خُففت الياء المتحركة فأصبحت (كئين)، ثمّ أبدلت الياء ألفًا للفتحة التي قبلها، فصارت (كائِن)².

ومما احتجوا به لهذه القراءة، ورودها في كلام العرب. قال الشاعر:

وكائِن بالأباطح من صديق * يراني لو أصبْتُ هو المصابا³

- ومن قرأ (كأين)؛ فعلى الأصل. قال أبو حيان رحمه الله (ت: 745هـ): «وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ (وَكَائِنًا) قَالُوا: وَهِيَ أَصْلُ الْكَلِمَةِ، إِذْ هِيَ (أَيُّ) دَخَلَ عَلَيْهَا كَافُ التَّشْبِيهِ، وَكُتِبَتْ بُنُونٌ فِي الْمُصْحَفِ»⁴.

- وأمّا كلمة (قاتل)؛ فمن قرأها هكذا بإثبات الألف؛ فعلى وجهين: إمّا أن يكون فعل القتال مُسنَدًا إلى النبي، وجملة (معه ربيون) مبتدأ وخبر؛ صفة للنبي. أو يُسنَدُ الفعل إلى (الريين)؛ ويكون المعنى أنهم قاتلوا دون نبيهم.

- ومن قرأ (قتل)؛ فهو أيضًا على وجهين: إمّا أن يكون إسناد القتال إلى النبي؛ وذلك ممكنٌ بدليل قوله تعالى: (أفإن مات أو قُتِلَ)، «وحجتهم أن ذلك أنزل معاتبة لمن أدبر عن القتال يوم أحد؛ إذ صاح الصائح: قتل مُحَمَّدٌ ﷺ، فلمّا تراجعوا؛ كانَ اعتذارهم أن قالوا: سمعنا: قتل مُحَمَّد، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ)، ثمّ قال بعد

¹ يُنظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، ص 327.

² يُنظر: المهدي، شرح الهداية، 232-233.

³ يُنظر: ابن زنجلة، حجة القراءات، ص 174. بل قال أبو حيان إنها «أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهَا. قَالَ:

وَكَائِنٌ رَدَدْنَا عَنْكُمْ مِنْ مَدَجِّحٍ». البحر المحيط، ج 3، ص 368.

⁴ أبو حيان، البحر المحيط، ج 3، ص 368.

ذَلِكَ: (وكأين من نبي قتل معه ربيون كثير)، أي: جموع كثير، فَمَا تَضَعُ الْجُمُوعَ، وَمَا وَهِنُوا، لَكِنْ قَاتَلُوا وَصَبَرُوا، فَكَذَلِكَ أَنْتُمْ كَانَتْ يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَهِنُوا لَوْ قُتِلَ نَبِيُّكُمْ، فَكَيْفَ وَلَمْ يَقْتُلْ؟¹.
والوجه الثاني: إسنادُ القتل للريين، لأنه ورد في التفسير أنه ما قُتِلَ نَبِيٌّ فِي قِتَالٍ قَطُّ².

الموضع الثاني عشر: قوله ﷺ: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: 154].

1- محلُّ الخلاف كلمة (يغشى).

2- فقد قرأها حمزة، والكسائي، وحلف بالتأنيث (تغشى). وقرأ الباقون بالتذكير (يعشى)³.

3- وحجة من قرأ (تغشى) بتاء التأنيث؛ إسنادُ الفعل إلى (الأمنة)، ومن قرأ (يعشى) بالتذكير، أسند الفعل إلى (النعاس). قال ابن جرير رحمه الله (ت: 310هـ): «يعني بذلك جل ثناؤه: ثم أنزل الله، أيها المؤمنون من بعد الغم الذي أثابكم ربكم بعد غم تقدمه قبله = "أمنة"، وهي الأمان، على أهل الإخلاص منكم واليقين، دون أهل النفاق والشك.

ثم بين جل ثناؤه، عن "الأمنة" التي أنزلها عليهم، ما هي؟ فقال = "نعاسًا"، بنصب "النعاس" على الإبدال من "الأمنة".

ثم اختلفت القراءة في قراءة قوله: "يعشى".

فقرأ ذلك عامة قرأة الحجاز والمدينة والبصرة وبعض الكوفيين بالتذكير بالياء: (يغشى).
وقرأ جماعة من قرأة الكوفيين بالتأنيث: (تغشى) بالتاء.

¹ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص 175.

² يُنظر: مكِّي، الكشف، ج 1، ص 359-360. و: المهدي، شرح الهداية، 233-234.

³ يُنظر: ابن الجزري، النشر، ج 2، ص 242.

وذهب الذين قرأوا ذلك بالتذكير، إلى أن النعاس هو الذي يغشى الطائفة من المؤمنين دون الأئمة، فذكره بتذكير "النعاس".

وذهب الذين قرأوا ذلك بالتأنيث، إلى أن الأئمة هي التي تغشاهم فأثنوه لتأنيث "الأئمة". قال أبو جعفر: والصواب من القول في ذلك عندي، أنهما قراءتان معروفتان مستفيضتان في قراءة الأئمة، غير مختلفتين في معنى ولا غيره. لأن "الأئمة" في هذا الموضع هي النعاس، والنعاس هو الأئمة. فسواء ذلك، وبأيتهما قرأ القارئ فهو مصيب الحق في قراءته¹.

الموضع الثالث عشر: قوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَ وَمَنْ يُغْلَلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [آل عمران: 161].

1- محل الخلاف كلمة (يغل).

2- فقد قرأها ابن كثير وأبو عمرو وعاصم: (أَنْ يُغْلَلُ) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْعِي. وَالْبَاءُ فَوْقَ الْيَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ (يُغْلَلُ)².

3- ومن قرأ (يُغْلَلُ) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّ الْغَيْنِ؛ أسند الفعل إلى النبي، والمعنى على ذلك: (وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَخُونَ أَصْحَابَهُ فِيمَا آفَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْوَالِ أَعْدَائِهِمْ).

واحتج بعض قارئ هذه القراءة: أن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ في قطيفة فُقدت من مغنم القوم يوم بدر، فقال بعض من كان مع النبي ﷺ: "لعل رسول الله ﷺ أخذها!"؛ فأنزل الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَلُ﴾ أي: ما كان هذا من فعل الأنبياء.

وقيل: إن النبي ﷺ بعث طلائع يأتونه بخبر المشركين، ثم لقي العدو بمن معه وظفر بهم، فأراد أن يقسم الغنائم فيمن حضر دون من غاب، فأعلمه الله ﷻ أن الغنيمة بين من حضر وبين من غاب فقال: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغْلَلُ﴾، أي: أن يعطي قوما ويمنع قوما³.

- ومن قرأ (يُغْلَلُ) بِضَمِّ الْيَاءِ بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ؛ فعلى معنيين: إمَّا أَنْ يَكُونَ: (وما كان لنبي أن يُخَانَ) أي: ما صحَّ لنبي أن يُخونه غيره وَيُغْلَلُ، فهو نفي في معنى النهي أي: لا يُغْلَلُ أَحَدٌ.

¹ ابن جرير، جامع البيان، ج 7، ص 314-315.

² يُنظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، ص 329.

³ يُنظر: ابن جرير، جامع البيان، ج 7، ص 348 وما بعدها. و: المهدي، شرح الهداية، ص 236-237.

وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ (أَغْلٍ) رِبَاعِيًّا، وَمَعْنَى (أَعْلَهُ): أَي نَسَبَهُ إِلَى الْعُلُولِ كَقَوْلِهِمْ: أَكْذَبْتُهُ أَي: نَسَبْتُهُ إِلَى الْكُذْبِ، وَهَذَا فِي الْمَعْنَى كَالَّذِي قَبْلَهُ أَي: نَفِيٌّ فِي مَعْنَى النَّهْيِ أَي: لَا يَنْسِبُهُ أَحَدٌ إِلَى الْعُلُولِ، وَهَذَا الْوَجْهَ يُشَبِّهُ الْقِرَاءَةَ الْأُولَى¹.

من سورة النساء

الموضع الأول: قوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:1].

- 1- محلُّ الخلاف كلمتا (تساءلون، والارحام).
- 2- أمَّا كلمة (تساءلون)؛ فقد قرأها الكوفيون (تَسَاءَلُونَ) بِتَخْفِيفِ السَّيْنِ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِتَشْدِيدِهَا (تَسَاءَلُونَ).
- وأمَّا كلمة (الارحام)؛ فقد قرأها حمزة فقط (الأَرْحَامِ) بِجَرِّ الْمِيمِ، وَالْبَاقُونَ بِنَصْبِهَا².
- 3- أمَّا كلمة (تساءلون)؛ ف« قال أبو علي: من ثَقَّلَ (تَسَاءَلُونَ)؛ أَرَادَ: تَتَسَاءَلُونَ، فَأَدْغَمَ التَّاءَ فِي السَّيْنِ، وَإِدْغَامُهَا فِي السَّيْنِ حَسَنٌ؛ لِاجْتِمَاعِهَا فِي أَهْمَا مِنْ حُرُوفِ طَرَفِ اللِّسَانِ وَأَصُولِ الثَّنَايَا، وَاجْتِمَاعِهَا فِي الْهَمْسِ.
- وَمِنْ خَفَّفَ فَقَالَ: (تَسَاءَلُونَ)، حَذَفَ تَاءَ (تَتَفَاعَلُونَ) لِاجْتِمَاعِ حُرُوفِ مُتَقَابِرَةٍ، فَأَعْلَمَهَا بِالْحَذْفِ، كَمَا أُعْلِمَ بِالْإِدْغَامِ فِي قَوْلِ مَنْ قَالَ: (تَسَاءَلُونَ)، وَإِذَا اجْتَمَعَتِ الْمُتَقَابِرَةُ خَفَّفَتْ بِالْحَذْفِ وَالْإِدْغَامِ»³.
- وأمَّا كلمة (الارحام)؛ فمَنْ قَرَأَهَا بِالنَّصْبِ؛ فَعَطَفًا عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ، وَالْمَعْنَى عَلَى ذَلِكَ: (اتَّقُوا اللَّهَ، وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا)⁴.

¹ يُنْظَرُ: السَّمِينُ الْحَلْبِيُّ، الدَّرُ الْمَصُونُ، ج3، ص465.

² يُنْظَرُ: ابْنُ الْجَزْرِيِّ، النُّشْرُ، ج2، ص247.

³ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ، الْحُجَّةُ لِلْقِرَاءَةِ السَّبْعَةُ، ج3، ص119.

⁴ يُنْظَرُ: الْمَهْدَوِيُّ، شَرْحُ الْهَدَايَةِ، ص244.

وأما قراءة حمزة بجرِّ (والأرحام)؛ فعطفًا على الضمير من (تساءلون به)، والمعنى: (تساءلون به وبالارحام)، فأضمر الجار. قال ابن زنجلة رحمه الله (ت نحو: 403هـ): « وَمَنْ قَرَأَ (والأرحام) فَالْمَعْنَى (تساءلون به وبالأرحام). وَقَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ: وَهُوَ قَوْلُهُ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ وَالرَّحْمِ؛ وَقَدْ أَنْكَرُوا هَذَا وَلَيْسَ بِمَنْكَرٍ؛ لِأَنَّ الْأَيْمَةَ أَسَدُوا قِرَاءَتَهُمْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَأَنْكَرُوا أَيْضًا أَنَّ الظَّاهِرَ لَا يُعْطَفُ عَلَى الْمُضْمَرِ الْمَجْرُورِ إِلَّا بِإِظْهَارِ الخَافِضِ وَلَيْسَ بِمَنْكَرٍ، وَإِنَّمَا الْمُنْكَرُ أَنَّ يُعْطَفَ الظَّاهِرُ عَلَى الْمُضْمَرِ الَّذِي لَمْ يَجْرَ لَهُ ذِكْرٌ؛ فَتَقُولُ: مَرَزْتُ بِهِ وَزَيْدٌ، وَلَيْسَ هَذَا بِحَسَنٍ، فَأَمَّا أَنْ يَتَقَدَّمَ لِلْهَاءِ ذِكْرٌ؛ فَهُوَ حَسَنٌ، وَذَلِكَ: عَمَرُو مَرَزْتُ بِهِ وَزَيْدٌ، فَكَذَلِكَ الْهَاءُ فِي قَوْلِهِ: (تساءلون به) تقدم ذكرها، وَهُوَ قَوْلُهُ: (وَاتَّقُوا اللَّهَ)»¹.

وقال السمين الحلبي رحمه الله (ت: 756هـ): «فالأولى حملُ هذه القراءة على العطفِ على الضمير، ولا التفات إلى طعن مَنْ طعن فيها، وحمزُهُ بالرتبة السَّنيَّة المانعة له مِنْ نَقْلِ قِرَاءَةٍ ضَعِيفَةٍ»².

الموضع الثاني: قوله ﷺ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِتُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: 3].

- 1- محلُّ الخلاف كلمة (فواحدة).
- 2- فقد قرأها أبو جعفرٍ فقط (فَوَاحِدَةً) الرَّفْع، والباقون بالنَّصْب³.
- 3- وحجة من قرأ بالنَّصْبِ (فَوَاحِدَةً)؛ أَنَّهُ جَعَلَهَا مَفْعُولًا لِفِعْلِ مَحْدُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ الْمَذْكُورُ، والتقدير: (فانكِحوا واحدةً، أو تزوجوا واحدةً)⁴.

¹ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص 190.

² السمين الحلبي، الدر المصون، ج 3، ص 555.

أما من جهة الإشكال النحوي الذي يترتب على هذه القراءة؛ وهو عطف الظاهر على الضمير دون تكرير الجار؛ فيدفعه أنه ورد في القرآن مثله، وهو قوله تعالى: (وكفرَّ به والمسجد الحرام). وأما الإشكال العقدي؛ وهو أن فيها قسما بغير الله وهو منهِّي عنه في الشرع؛ فإنه يُدْفَعُ بِأَنَّ السُّؤَالَ بِالرَّحْمِ لَيْسَ قِسْمًا بِاللَّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ سُؤَالٌ لِلَّهِ ﷻ وَاسْتِشْفَاعٌ عِنْدَهُ بِعَمَلِ صَالِحٍ، وَهُوَ صِلَةُ الرَّحْمِ، وَهَذَا أَمْرٌ جَائِزٌ أَقْرَهُ الشَّرْعُ، كَمَا فِي قِصَّةِ أَصْحَابِ الْغَارِ. يُنْظَرُ: الْحَرْبِيُّ، تَوْجِيهِه مَشْكَالُ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِيَّةِ الْفَرَشِيَّةِ، ص 168 وما بعدها.

³ يُنْظَرُ: ابن الجزري، تحبير التيسير، ص 334.

⁴ يُنْظَرُ: ابن عطية، المحرر الوجيز، ج 2، ص 7.

- ومن قرأ بالرفع (فَوَاحِدَةً)؛ فعلى الابتداء، والتقديراً: (فواحدةٌ كافيةٌ). قال السمين الحلبي رحمه الله (ت: 756هـ): «وقرأ الحسن وأبو جعفر: «فواحدةٌ» بالرفع، وفيه ثلاثة أوجه، أحدها: الرفع بالابتداء، وسَوَّغَ الابتداءً بالنكرة اعتماداً على فاء الجزاء، والخبرُ محذوف أي: فواحدةٌ كافية. الثاني: أنه خبر مبتدأ محذوف أي: فالمفتنُّ واحدة. الثالث: أنه فاعلٌ بفعلٍ مقدر أي: فيكفي واحدة»¹.

الموضع الثالث: قوله ﷺ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: 5].

1- محلُّ الخلاف كلمة (قيامًا).

2- فقد قرأها نافعٌ وابنُ عامرٍ (قِيَمًا) من غير ألف. والباقون (قِيَامًا) بألف بعد الياء².

3- قال ابنُ زنجلة رحمه الله (ت نحو: 403هـ): «أصلُ الْكَلِمَةِ (قِيَامًا)؛ فُقِّلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً؛ لَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا، فَصَارَتْ قِيَامًا. قَالَ الْكَسَائِيُّ: قِيَامًا وَقِيَامًا وَقِيَمًا ثَلَاثَ لُغَاتٍ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ؛ وَهُوَ: مَا يُقِيمُ شَأْنَ النَّاسِ وَيُعَيِّشُهُمْ»³.

- وقيل: إنَّ من قرأ (قِيَمًا)؛ فعلى أنها جمع (قيمة)، مثل ديمة = بمعنى سحابة، وجمعها ديمم. والمعنى: التي جعلها الله قِيَمًا لسلعكم ومعاشكم. أو أنها أيضاً مصدرٌ مثل (قيامًا) وهي لغةٌ فيه. ومن قرأ (قيامًا)؛ فعلى أنه مصدرٌ بمعنى: قوامكم في معاشكم⁴.

¹ السمين الحلبي، الدر المصون، ج3، ص566-567.

² يُنظر: ابن الجزري، النشر، ج2، ص247.

³ ابن زنجلة، حجة القراءات، ص191.

⁴ يُنظر: ابن جرير، جامع البيان، ج7، ص567. و: مكي، الكشف، ج1، ص376-377. و: المهدي، شرح الهداية،